

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 27 جانفي 2017. سميّ الأساتذة المحاضرون للتعليم العالي الفلاحي الآتي ذكرهم في رتبة أسنانا للتعليم العالي الفلاحي وذلك حسب بيانات الجدول التالي :

الاسم واللقب	مركز العمل	المادة	تاريخ التسمية
كريمة الكوكي خلف الله	المعهد الوطني للعلوم الفلاحية بتونس	علوم الإنتاج النباتي والبيئة	22 أبريل 2016
حليم بن الحاج صالح	المعهد العالي للعلوم الفلاحية بشط مريم		
محمود المحمدي	المدرسة العليا للفلاحة بالكاف		
وليد حمادة	المعهد الوطني للعلوم الفلاحية بتونس	علوم حماية النباتات	5 مارس 2016
صدر الدين مختار قلال	المعهد الوطني للعلوم الفلاحية بتونس	علوم حماية النباتات	5 مارس 2016
شكري ثابت	المعهد العالي للعلوم الفلاحية بشط مريم	علوم الاقتصاد الريفي	18 ماي 2016

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 27 جانفي 2017. سميّ الأساتذة المساعدون للتعليم العالي الفلاحي الآتي ذكرهم في رتبة أسنانا محاضرا للتعليم العالي الفلاحي وذلك حسب بيانات الجدول التالي :

الاسم واللقب	المادة	تاريخ التسمية	مركز العمل
عبد السلام السهيلي	علوم الصيد البحري وتربية الأحياء المائية	10 مارس 2016	المعهد الوطني للعلوم الفلاحية بتونس
حنان شراز بن اسماعيل جلولي	علوم الصناعات الغذائية	5 ماي 2016	

### وزارة الشؤون الاجتماعية

وعلى القرار المؤرخ في 4 سبتمبر 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 أوت 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 سبتمبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 27 جانفي 2015 المتعلق بالمصادقة على الملحقين التعديليين عدد 5 و6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 16 جانفي 2015،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية للمصحات الخاصة الممضاة بتاريخ 6 نوفمبر 1996، والمعدلة بالملحقات التعديلية المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 للاتفاقية المشتركة القطاعية للمصحات الخاصة الممضى بتاريخ 5 ديسمبر 2016 والمصاحب لهذا القرار.

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 6 جانفي 2017 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 للاتفاقية المشتركة القطاعية للمصحات الخاصة.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966 ، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 4 فيفري 1997 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للمصحات الخاصة،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جانفي 2003 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 17 جانفي 2003،

وعلى القرار المؤرخ في 3 ماي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 7 أبريل 2006،

الفصل 2 - تنطبق وجوباً أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 6 جانفي 2017.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الطرابلسي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

ملحق تعديلي عدد 7

للاتفاقية المشتركة القطاعية

للمصحات الخاصة

بين الممضين أسفله:

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

- الغرفة النقابية الوطنية للمؤسسات الاستشفائية الخاصة،

- الغرفة النقابية الوطنية لمصحات تصفية الدم.

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل،

- الجامعة العامة للصحة.

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للمصحات الخاصة الممضاة بتاريخ 6 نوفمبر 1996 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 4 فيفري 1997 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 14 المؤرخ في 18 فيفري 1997،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 17 جانفي 2003 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 24 جانفي 2003 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 9 المؤرخ في 31 جانفي 2003،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 7 أفريل 2006 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 3 ماي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 37 المؤرخ في 9 ماي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 أوت 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 4 سبتمبر 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 73 المؤرخ في 11 سبتمبر 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 سبتمبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 80 المؤرخ في 21 أكتوبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 و6 لهذه الاتفاقية الممضيان بتاريخ 16 جانفي 2015 والمصادق عليهما بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 27 جانفي 2015 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 11 المؤرخ في 6 فيفري 2015،

وعلى الاتفاق حول الزيادات في الأجور و المنح بعنوان سنة 2015 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 28 جانفي 2016 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تم الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول - ينقح الفصل 45 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي:

الفصل 45 (جديد): منحة النقل:

ضبط المبلغ الشهري لمنحة النقل كما يلي:

المنحة	المنحة
أعوان التنفيذ	49,666 ر
أعوان التسيير	54,666 ر
الإطارات	61,666 ر

وتتضمن هذه المبالغ مقدار منحة النقل المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

الفصل 2 - إضافة الفصل 45 مكرر إلى الاتفاقية المذكورة أعلاه:

الفصل 45 مكرر: منحة الحضور:

تسند لكافة العمال منحة الحضور حدد مقدارها بـ 3 في الشهر علاوة على المنحة "النصف يومية" المنصوص عليها بالفصل 5 من الأمر المؤرخ في 8 جانفي 1948 والمنقح بالأمر المؤرخ في 31 ديسمبر 1965 والتي وقع إدماجها بجدول الأجور المصاحب للاتفاقية المشتركة القطاعية للمصحات الخاصة الصادرة بالرائد الرسمي عدد 14 بتاريخ 18 فيفري 1997.

الفصل 3 - يطبق جدولاً الأجر عد 1 وعد 2 المرفقان بهذا الملحق التعديلي بداية من أول سبتمبر 2015.

ويتمتع الأعوان الذين يتقاضون أجوراً تفوق الأجر الأساسية المطابقة لاختصاصاتهم والمضبوطة بجدولي الأجر المعمول بهما إلى حد أول سبتمبر 2015، بنفس الزيادات المسندة للعمال من نفس الاختصاص والناجمة عن تطبيق جدولي الأجر المرفقين بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 4 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول سبتمبر 2015.

الفصل 5 - أحكام خصوصية:

فقرة أولى:

للتشجيع على المواظبة يتم إعادة النظر في تسمية منحة الحضور وطرق إسنادها ومقاديرها المالية خلال المفاوضات الجماعية المقبلة 2016 - 2017 لمراجعة هذه الاتفاقية.

فقرة ثانية:

يتم الالتزام باحترام أحكام هذه الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأي زيادة في الأجر أو بأي طلب ذي انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الملحق التعديلي.

فقرة ثالثة:

تجسيماً لرغبة الطرفين في فتح مفاوضات جماعية لمراجعة الاتفاقيات المشتركة القطاعية في جانبها الترتيبي والمالي طبقاً للطلب الرسمي ولمشاريع المراجعة المقدمة قبل نهاية شهر سبتمبر 2015، تفتح مفاوضات قطاعية بعنوان سنتي 2016 - 2017 تنطلق خلال شهر مارس 2016 وتنتهي قبل موفى شهر ماي 2016 وتدخل نتائجها الترتيبية والمالية حيز التنفيذ بصفة استثنائية بداية من شهر أوت 2016 على أن تتم العودة إلى تواريخ التنفيذ المعمول بها في سنة 2014 وما قبلها حسب تاريخ مفعول كل اتفاقية، وذلك بالنسبة لسنة 2017.

تونس في 5 ديسمبر 2016.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل	عن المنظمات النقابية للعمال
رئيسة الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية	الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل
وداد بوشماوي	حسين العباسي
رئيس الغرفة النقابية الوطنية للمؤسسات الاستشفائية الخاصة	الكاتب العام للجامعة العامة للصحة
خالد النابلي	عثمان جلولي
رئيس الغرفة النقابية الوطنية لمصحات تصفية الدم	
طارق النيفر	

جدول الأجر لأعوان المصحات الخاصة (غير مصحات تصفية الدم)  
 يقع العمل به بداية من 01 سبتمبر 2015  
 الإئتمانية المشتركة القطاعية  
 المصحات الخاصة

15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة	مدة البقاء بالدرجة	الصف
520,940	510,726	500,711	490,893	481,268	471,832	462,580	453,510	444,618	435,899	427,352	418,973	410,757	402,704	394,808	1	1	1
555,670	544,775	534,093	523,620	513,353	503,288	493,419	483,743	474,259	464,960	455,842	446,904	438,141	429,551	421,128	2	2	2
601,615	589,817	578,252	566,912	555,799	544,899	534,214	523,740	513,472	503,404	493,532	483,855	474,367	465,066	455,949	3	3	3
730,531	716,207	702,163	688,395	674,898	661,664	648,690	635,970	623,502	611,276	599,289	587,539	576,018	564,724	553,651	4	4	4
859,448	842,596	826,074	809,878	793,997	778,428	763,166	748,201	733,531	719,148	705,047	691,223	677,669	664,381	651,353	1	1	1
945,393	926,856	908,682	890,866	873,398	856,271	839,482	823,021	806,884	791,062	775,551	760,345	745,436	730,819	716,489	2	2	2
1074,309	1053,245	1032,594	1012,346	992,405	973,036	953,955	935,251	916,913	898,934	881,307	864,027	847,086	830,476	814,192	3	3	3
1181,740	1158,568	1135,853	1113,580	1091,745	1070,339	1049,351	1028,776	1008,604	988,827	969,438	950,430	931,794	913,524	895,612	4	4	4
1289,171	1263,892	1239,112	1214,814	1190,994	1167,642	1144,746	1122,300	1100,294	1078,720	1057,569	1036,833	1016,502	996,571	977,032	1	1	1
1504,034	1474,543	1445,631	1417,284	1389,494	1362,249	1335,538	1309,352	1283,678	1258,508	1233,831	1209,639	1185,921	1162,667	1139,870	2	2	2

ملاحظة: تتضمن الأجر المضمونة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة الممنحة بالأجر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 و السرفع فيها بالأجر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

جدول الأجر لأعوان مصحات تصفية الدم  
 يقع العمل به بداية من 01 سبتمبر 2015  
 الإئتمانية المشتركة القطاعية  
 المصحات الخاصة

15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة	مدة البقاء بالدرجة	الصف
473,381	464,099	455,000	446,077	437,330	428,756	420,349	412,107	404,026	396,104	388,337	380,723	373,258	365,939	358,764	1	1	1
504,939	495,039	485,332	475,815	466,486	457,339	448,373	439,580	430,961	422,510	414,227	406,104	398,141	390,335	382,681	2	2	2
546,689	535,969	525,460	515,156	505,056	495,153	485,444	475,925	466,594	457,446	448,476	439,682	431,060	422,608	414,323	3	3	3
663,836	650,820	638,059	625,548	613,282	601,257	589,468	577,909	566,579	555,470	544,578	533,899	523,430	513,167	503,106	4	4	4
780,984	765,671	750,658	735,940	721,508	707,362	693,493	679,893	666,563	653,493	640,679	628,117	615,801	603,726	591,889	1	1	1
859,083	842,238	825,723	809,533	793,660	778,098	762,842	747,884	733,219	718,843	704,748	690,928	677,381	664,100	651,077	2	2	2
976,230	957,089	938,322	919,924	901,885	884,202	866,863	849,867	833,203	816,864	800,848	785,145	769,751	754,657	739,860	3	3	3
1073,854	1052,797	1032,154	1011,916	992,074	972,622	953,550	934,853	916,523	898,552	880,933	863,660	846,726	830,123	813,847	4	4	4
1171,477	1148,505	1125,987	1103,908	1082,262	1061,043	1040,237	1019,839	999,843	980,239	961,019	942,175	923,700	905,588	887,833	1	1	1
1366,722	1339,973	1313,651	1287,894	1262,640	1237,882	1213,609	1189,813	1166,485	1143,613	1121,189	1099,205	1077,650	1056,521	1035,804	2	2	2

ملاحظة: تتضمن الأجر المضمونة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة الممنحة بالأجر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 و السرفع فيها بالأجر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982